نا قصان اسمهما مضمر فيهما والمستثنى بعدهما خبرهما وجب نصب خبرهما فوجب النصب
تقول جاءني القوم ليس زيدا او لايكون زيدا اى ليس بعضهم زيدا ولا يكون بعضهم
زيدا **قوله** ويجوز النصب ويختار البدل الى اخره اي ويجوز نصب المستثنى ويختار ابداله
عن المستثنى منه فيما بعد الا فى كلام غير موجب بشرط ان يكون المستثنى منه مذكورا نحو
ما جاءني القوم الا زيد وزيدا برفعه ونصبه فالرفع على البدل والنصب على الاستثناء
لكن البدل اولى من النصب لان البدل لا تكلف فيه والنصب فيه تكلف وهو تشبيهه بالمفعول به
وانما قال فى كلام غير موجب لانه لو كان فى كلام موجب لم يجز البدل كما مر فى مواضع وجوب
النصب وانما قال وذكر المستثنى منه لانه لو لم يكن المستثنى منه مذكورا لم يكن من هذا الباب
بل يكون اعرابه على حسب العوامل كما يجئ ومثال ما يجوز النصب ويختار البدل
قوله تعالى ما فعلوه الا قليل برفع القليل على البدل من واو فعلوه ونصبه على الاستثناء
قوله ويعرب على حسب العوامل الى اخره اى ويعرب المستثنى على حسب على مقتضى
العوامل اذا كان المستثنى منه غير مذكور وانما يجوز عدم ذكر المستثنى منه فى كلام
غير موجب لصحة المعنى ولم يجز فى الموجب لعدم صحة المعنى مثاله ما ضربني الا زيد فان اقتضى
العامل المتقدم الفاعل يرفع ما بعد الا بان يكون فاعلا له نحو ما جاءني الا زيد وان اقتضى
العامل المفعول به ينصب لكونه مفعولا به نحو ما ضربت الا زيدا وان اقتضى العامل المصدر
ينصب لكونه مصدرا له نحو ما ضربت الا ضربة وكذلك سائر الاشياء ويسمى مفرغا **قوله**
الا ان يستقيم المعنى استثناء من قوله وهو فى غير الموجب اى عدم ذكر المستثنى منه انما
هو فى غير الموجب الا ان يستقيم المعنى فانه يجوز عدم ذكر المستثنى منه فى الاثبات
ايضا نحو قرأت الا يوم الجمعة لجواز ان يقرء كل يوم الا يوم الجمعة **قوله** ومن ثم لم

مازال زيد الا عالما اى ومن اجل انه لا يجوز عدم ذكر المستثنى منه فى الموجب لم يجز
ان يقال ما زال زيد الا عالما لان زال للنفى وما للنفى فيكون ما زال للاثبات لان النفى اذا
دخل على النفى افاد الاثبات فمعناه ثبت زيد الا عالما وهو غير جائز لما مر **قوله**
واذا تعذر البدل على اللفظ ابدل على الموضع الى اخره اى اذا تعذر ابدال المستثنى من
لفظ المستثنى منه حيث جاز الابدال تعين البدل من موضع المستثنى منه نحو ما جاءني من احد
الا زيد فانه يجوز نصب زيد على الاستثناء ويجوز رفعه على البدل من موضع احد لا من
لفظه لانه لو ابدل من لفظه لكان من مقدرا بعد الا فيه لان البدل بتكرير العامل فيكون
تقديره جاءني من زيد فيلزم زيادة من فى الاثبات وهو غير جائز عند سيبويه واذا تعذر
ابداله من لفظ احد تعين ابداله من محله لان محله رفع بانه فاعل ما جاءني ومن زائدة لتأكيد
النفى وكذلك لا احد فيها الا عمرو فان عمرو لا يجوز ابداله من لفظ احد لانه لو ابدل من لفظه
لزم تقدير لا عاملة بعد الا وهو غير جائز وكذلك ما زيد شيئا الا شئ فان الشئ الثانى لا يجوز
ابداله من لفظ الشئ الاول لانه لو ابدل من لفظه لزم تقدير ما عاملة بعد الا وهو غير جائز
لان ما ولا لا تقدران عاملتين بعد الا لان نفيهما قد انتقض بالا فاذن بطل عملهما لانهما
انما تعملان لاجل النفى لانهما انما تعملان لمشابهتهما بليس من حيث النفى فاذا انتقض النفى
بطلت المشابهة بليس واذا ابطلت المشابهة بها بطل عملهما **قوله** بخلاف ليس زيد شيئا
الا شيئا اى لا يجوز ان يقال ما زيد شيئا الا شئ بخلاف ليس زيد شيئا الا شيئا فانه جائز
ههنا لان ليس انما تعمل لاجل الفعلية لا لاجل النفى واذا كان كذلك لم يكن اثر لنقض النفى مع
بقاء الامر الذى تعمل ليس بسببه وهو الفعلية فهى فى قوله العاملة هى عائد الى ليس والضمير
فى قوله لاجله يعود الى الامر او الالف واللام التى فى العاملة وهو الصحيح **قوله** ومن ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)